

11 مارس 2015

من وزير المالية
إلى

481

الموضوع : حول جدول ضبط النتيجة الجبائية
المرجع : مكتوبك بتاريخ 09 فيفري 2015

لقد طلبت بمقتضى مكتوبك المشار إليه بالمرجع أعلاه في إطار تطبيق أحكام الفصل 37 من قانون المالية التكميلي لسنة 2012 والمتعلقة بطرح الخسائر المؤجلة، معرفة إن كانت الطريقة المتبعة من قبل شركتك لضبط نتائجها الجبائية لسنة 2013 مطابقة للتشريع الجاري به العمل حيث تقوم بطرح المداخل غير الخاضعة للضريبة قبل طرح الاستهلاكات والخسائر المؤجلة. كما طلبت معرفة هل تبقى الاستهلاكات والخسائر المذكورة قابلة للطرح من نتائج السنوات الموالية.

جوابا، يشرفني إعلامك أن الطريقة المتبعة من قبل شركتك لضبط النتيجة الجبائية لسنة 2013 غير مطابقة للتشريع الجبائي الجاري به العمل حيث يتعين لضبط النتيجة المذكورة اعتماد الترتيب التالي في الطرح:

- الخسائر المؤجلة (سنة 2010)،
- استهلاكات سنة 2013،
- الاستهلاكات المؤجلة،
- المداخل غير الخاضعة للضريبة أي في الحالة الخاصة حصص الأسهم والقيمة الزائدة المتأتية من التفويت في أسهم مدرجة بالبورصة.

هذا وباعتبار أن ترحيل الخسائر لا يشمل الخسائر الناتجة عن طرح الأرباح أو المداخل غير الخاضعة للضريبة، فإن النتيجة الجبائية السلبية لسنة 2013 كما تم ضبطها بمكتوبك لا تقبل للطرح من نتائج السنوات الموالية.

مع العلم أن الخسائر والاستهلاكات المؤجلة والمحددة بـ 275 ألف دينار تبقى غير قابلة للطرح من نتائج السنوات الموالية باعتبار أن النتيجة المسجلة بعنوان سنة 2013 والمقدّرة بـ 655 ألف دينار (أي بما في ذلك استهلاكات سنة 2013) تمكنكم من استيعاب كامل الخسائر والاستهلاكات المؤجلة المذكورة.

ولمزيد التوضيح، يمكنك الرجوع إلى المذكرة العامة عدد 16 لسنة 2012 والمذكرة العامة عدد 13 لسنة 2013 الصادرة في الموضوع.

وتفضلني، سيدتي بقبول فائق عبارات الاحترام.

والسلام

عن وزير المالية وبتفويض منه

والنائبين الجهويين

الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي